

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٢١ لسنة ١٩٨٨

بالترخيص لطائفة الأقباط الإنجيليين بالكنيسة الرسولية
الكافية بقرية الحلاقي مركز طما محافظة سوهاج

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وحل القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية وتعيين
رؤساء الدينين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها في البلاد ؛

فقرر

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الإنجيليين بالكنيسة الرسولية الكافية بقرية الحلاقي
مركز طما محافظة سوهاج ، حل قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرافق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ أب مادى الأول سنة ١٤٠٩ (١٤ ديسمبر سنة ١٩٨٨)

حسني مبارك